

إفافة العواء

[51] [.....] = الفراءء - ففه: ما اورء عله فف الكفافة (تارة) بعءم لزوم الاتفان ففنفء بما قامت الامارة على لزومه، و (افرى) باسفلزام الاعم المءكور اءمال فبوء المئنافففن، وهو مءال كالفقع به، وإن كان الاول من الافراففن لا ففلو من اشكال بعء فصفق قفام الامارة مقام العلم فف بلوغ الحكم بقفامها عله مرئبة الفعلة، لان الامارة ففنفء كالفلم، والفف اءء إلفه الامارة كالفلم، ففصفر منجزا، ولا ففءا إلى اثبات الحكم الفف اءء إلفه الامارة بالامارة، فف ففقال: لا ففء بها الا اءاء الحكم، بل ففء اءء جزءفه - وهو الحكم - بالامارة، وجزؤه الآخر - وهو اءاء الامارة إلفه - بالفوءان، نعم فف كون الامارة كالفلم فف بلوغ الحكم مرئبة الفعلة اشكال، لان مؤءى الامارة ففزل منزلة الواقع، وبالفرض لا ففكون الواقع الا انشائف، فما الفف ففعله فعلفا ؟ وأما ما الفزام به (قءس سره) فف الكفافة من كون الفعبء بالطرفق عبارة عن ففل الففة، من ءون اسفلباع لانشاء اءكام فكلففة بل لفست الففة الا الموفة لئفز الفكلف عند الاصابة، ولمفة الاعفلار عند الففأ. ففه: أن الففة ففر قابلة للففل، لانها عبارة عن صفة ففقع بها العءر، أما العلم فوفوء هءه الصفة له فكوفنف، لان اراءة المعلوم اءاف له، وما لفس له فكلك الصفة فكوفنا لا فمكن ففلها له فشرفعا ولو كانت الففة قابلة للففل لكاف اللازم ان فكون مفعلة للعلم تارة وللفل افرى. ولازم فكلك عءم المفعورة فف مع الففل به، والا فلا معنى للففة. وبفلان فكلك واضح، لان المفعورة من اثر العلم، ولا ففوهم ان الففة امر واقعى ولكن العلم مئمم لها، فما لم فعلم لم فكف تامة، لان الاشكال فف المئممة عفن الاشكال فف اصل الففل، فان العقاب بلا بفان قفف، ولا فمكن رفع قفبه بففل ما لفس بفبان بفانا. لا ففقال: بففس فكلك الففل ففم البفان، لانه ففقال: معنى فكلك الففل لفس الا ففل العقاب بلا بفان، اللهم الا ان ففقال: انه عقاب بلا بفان، مع قفط النظر عن هءا الففل، وأما معه والعلم به ففكون = (*)